

إذا كانت المرأة المتوفى عنها زوجها طيبة نساء، أو مدرسة، هل يجوز لها الخروج، أثناء العدة؟

صالح الفوزان

إذا كانت طيبة نساء إذا كانت مدرسة لبنات إذا كانت في أمور من أعمال المرأة هل يجوز لها الخروج لها وإن كانت في فترة الشيخ صالح؟ هذي هي المفروض أنها تأخذ اجازة. اللهم صل أنها تأخذ اجازة وإلى أن تكمل العدة في بيتها. لأن خروجها للعمل ليس هو -

00:00:00

من أمور الضرورة إلا إذا كانت معيشتها أو معيشة أولادها متوقفة على عملها فلا بأس أن تخرج بقدر الحاجة وبقدر عمل وترجع إلى بيتها قوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم أما إذا كان لها غنى يغنيها عن الخروج فإنها تبقى في البيت كما أمر النبي صلى الله عليه -

00:00:20

وسلم اللهم اغفر لنا - 00:00:40